

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكمات التأديبية ؛

وعلى الحكم الصادر من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١٣٩٤٨ لسنة ٦٣ ق.ع

بجلسة ٢٠١٨/٣/١٧ ؛

وعلى موافقة المجلس الأعلى لهيئة النيابة الإدارية بجلسة ٢٠١٨/٩/٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تُرجع أقدمية الأستاذ / أيمن عبده عبده محمد - فى وظيفة معاون نيابة إدارية (فقط)

إلى ٢٠٠٨/٢/١٠ تاريخ صدور قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٠ لسنة ٢٠٠٨ -

وفقاً لدرجاته وتقديره، على أن يكون لاحقاً للأستاذ / حسين على حجاب على، وسابقاً

على الأستاذ / عمر محمد قطب عبد الجواد السيد .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٤١ هـ

(الموافق ٢١ مايو سنة ٢٠٢٠ م) .

عبد الفتاح السيسى